حكم الخمر
(في الكتب السماوية الثلاثة)

الدكتور عبد سامي عبد الخالدي
الجامعة العراقية ـ بغداد
كلية أصول الدين ـ قسم مقارنة الأديان

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أمَّا بعدُ ...

فإنَّ الله تعالى قد كرَّمَ الإنسانَ وفضَّله على كثيرٍ ممن خلق تفضيلا ، وأنعمَ عليه بنعمة عظيمةٍ ألا وهي نعمة العقل . وقد جعل الله تعالى من لا عقل له من الخلائق غير مُكلَّف شَرعاً مهما كان سليم البدن ، وذلك لأنَّ العقل هو مناط التكليف . وقد أمرنا الله عزَّ وجل بالحفاظ على تلك النعمة العظيمة وعدم المَساس بها بأيِّ شيءٍ قد يؤثر عليها . ولذلك حرَّم الله تعالى في الإسلام شُرب الخَمر أو تعاطي المخدرات أو ما شابه ذلك من مواد قد تُغيِّب العقل .

لقد شاع شرب الخمر في مجتمعنا الإسلامي بشكل كبير وخاصَّة بين جيل الشباب الذين هم أساس بناء هذا المجتمع . أمَّا في المجتمع الغربي فإنَّ الخَمرَ قد أصبحَ جزء لا يتجزء من حياتهم اليومية بدعوى أنَّ كتبهم المقدسة لم تحرِّم تناوله لذا فأنَّ معدَّل جرائم السرقة والقتل والإغتصاب قد ارتفع بشكل قياسي حتى أن هذه المجتمعات باتت تبحث عن حلول للحد من شرب الخمر وتعاطي المخدرات وغيرها مما يُذهب العقول . لذا رأيت أنَّ من الواجب علينا أن نبحث في كتبهم المقدسة عن نصوصٍ تُبطِل زيف ما يدَّعون فقمت مستعيناً بالله تعالى بكتابة هذا البحث الموسوم بـــ(حكم الخمر في الكتب السماوية الثلاثة) .

وقد قمت بتقسيم بحثي على مقدمة ومبحثين وخاتمة وكما يأتي :-
المبحث الأول :- حكم الخمر في الإسلام . ويشتمل على مطلبين :-
المطلب الأول :- تحريم الخمر في الإسلام .
المطلب الثاني :- الأضرار المترتبة على شرب الخمر .
المبحث الثاني :- الخمر في العهد القديم والجديد . ويشتمل على مطلبين وكما يأتي :-
المطلب الأول :- الخمر في العهد القديم .
المطلب الثاني :- الخمر في العهد الجديد .
وأما الخاتمة :- فقد اشتملت على أهم الثمرات التي تضمنها البحث .

وقد اعتمدت في كتابتي لهذا البحث على كتاب الله تعالى(القرآن الكريم) والكتاب المقدَّس عند اليهود والنصارى(التوراة والإنجيل) وكتب التفسير والحديث الشريف وكتب المعاجم اللغوية وموسوعة الإعجاز العلمي ومواقع الأنترنت .

أسأل الله تعالى أن ينتفع بهذا العمل المتواضع كل من تقع يده عليه .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين .

الباحث ...

المبحث الأول

حكم الخمر (١) في الإسلام

المطلب الأول :- تحريم الخمر في الإسلام .

الخمر محرَّمة في الإسلام تحريماً قاطعاً . إلا أنَّ الإسلام لم يحرمها دُفعة واحدة فمن المعلوم أنَّ العرب قبل الإسلام كانوا يُكثرون من شُرب الخمر ويتغنون بها في أشعارهم ، وكان تناولها عادة متأصلة لديهم ، سواء أكان ذلك في مجالسهم التي يتسامرون بها أم في أيام خروجهم للتجارة أو للحرب ، وعندما جاء الإسلام لم يكن من الميسور تحريمها عليهم دُفعة واحدة لأنَّ ذلك يشق عليهم فمن غير الممكن أن يَدَعوا أمراً اعتادوا عليهم طلية أيام حياتهم ويتركوه بين ليلة وضحاها ، ولذلك سلك الإسلام مسلك التدرج في التشريع كعادته في مثل هذه الأحوال وحرَّمها على ثلاثة مراحل (٢) .

المرحلة الأولى :- قوله تعالى : (ۋ ې ې ﭙ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □) (٣) .

قال الإمام الجَصَّاص رحمه الله تعالى :(هذه الآيةُ قد اقتضت تَحرِيم الخَمْرِ ولَو لَم يَرِدْ غَيرُهَا في تَحريمها لكانت كافيةً مُغنِيَةً وذلكَ لقولهِ تعالى : (□ □ □ □)، والإِثمُ كلُّهُ مُحرَّمٌ بقولهِ تعالى: (ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ) (٤) فأخبر الله أنَّ الإِثمَ مُحرَّمٌ ، ولم يَقتصر على إخباره بأنَّ فيها إثماً حتى وَصَفَهُ بِأَنَّه كبير ، تأكيداً لحظرها) (٥) .

وأمَّا قوله تعالى في الخمر والميسر : (□ □) فلا دلالة فيه على إباحتهما لأنَّ المراد بعض منافع الدنيا لأفراد معينة من الناس ، وإن في سائر المحرمات بعض المنافع الزهيدة ، إلا أنَّ تلك المنافع لا توازي ضررها كما تصرح الآية الكريمة بذلك : (□ □ □ □) وبالأخصّ ما تؤدي إليه الخمر والميسر من مآثم محرمة تستوجب العقاب في الدنيا والآخرة وإلى مضار اعترف بها العالم بأسره (٦) .

المرحلة الثانية :- قوله تعالى : (ﮈ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ) (٧) .

فقد روي أنَّ عبد الرحمن بن عوف(**t**) صنع طعاماً فدعا أُناساً من أصحاب النبي(**r**) وأتاهم بخمر فشربوا وسكروا وحضرت صلاة المغرب وتقدم بعضهم ليصلي فقرأ : (قل ٻ ٻ * ٻ أعبد ٻ ٻ)(٨) بحذف(لا) النافية فأنزل الله تعالى : (ڭ ۀ ۀ ہ ۂ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے)(٩) فحرَّم السكر في أوقات الصلاة ، فلما نزلت هذه الآية تركها قوم وقالوا لا خير في شيء يَحُول بيننا وبين الصلاة، وتركها قوم في أوقات الصلاة وشربوها في غير أوقاتها حتى كان الرجل يشرب بعد صلاة العشاء فيصبح وقد زال عنه السكر ويشرب بعد صلاة الصبح فيصحو إذا جاء وقت الظهر (١٠) .

المرحلة الثالثة :- قوله تعالى: (ڈ ٻ ٻ ٻ وَالْمَيْسِرُ ٻ ٻ رِجسٌ ٻ ٻ ٻ ٻ ٺ ٺ* ٿ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ عَن ڦ ڦ ڦ ڦج ج ج چ)(١١) .

روي أنَّ قبيلتين من الأنصار شربوا الخمر وانتشوا فعبث بعضهم ببعض فلما صحوا رأى بعضهم في وجه بعض آثار ما فعلوا وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن فجعل بعضهم يقول لو كان أخي بي رحيماً ما فعل بي هذا فحدثت بينهم الضغائن فأنزل الله : (ٿ ٺ ٺ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ)(١٢)(١٣) .

وكان سيدنا عمر(**t**) يدعو ربه ويقول : (اللهم بيِّن لنا في الخمر بيانا شافيا فإنها تذهب بالعقل والمال) ، فأنزل الله تعالى الآية إلى قوله : (ج ج چ) فقال عمر(**t**) انتهينا انتهينا (١٤) .

والغريب أنَّ بعض المغرضين يريدون أن يشككوا في تحريم الخمر ويجادلون في ذلك بغير علم ولا هدى ولا دليل فيقولون إنَّ الله تعالى لم يقل أنَّ الخمر حرام بل قال (اجتنبوه) ، وكلمة اجتنبوه في زعمهم لا تدل على التحريم كدلالة كلمة(حُرِّمت) (١٥) .

وذكر الإمام الجصَّاص رحمه الله تعالى(أنَّ هذه الآية اقتضت تحريم الخمر من وجهين(أحدهما) قوله(رجس) لأنَّ الرجس اسم في الشرع لما يلزمه اجتنابه ويقع اسم الرجس على الشيء المستقذر النجس وهذا أيضاً يلزم اجتنابه فأوجب وصفه

إياها بأنها رجس لزوم اجتنابها(والوجه الآخر) قوله تعالى(فاجتنبوه) وذلك أمر والأمر يقتضي الإيجاب فانتظمت الآية تحريم الخمر من هذين الوجهين) (١٦) .

كذلك فإنَّ المحرمات في الإسلام لم تصدر كلها بكلمة (حرّم) فقد حَرَّم الله تعالى الشرك بالله فقال : (وَلا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ) (١٧) .

وحرَّم الزنا فقال : (وَلا ژ ڑ) (١٨) ، وحرَّم أكل مال اليتيم فقال: (ۀ ے ے ئ) (١٩) ، فضلاً عن أنَّ القرآن قد استعمل مادة (الإجتناب) في كبائر الذنوب والمعاصي ، فقد جاء في القرآن على لسان إبراهيم عليه السلام : (ڤ ڤأن ڤ ڤ) (٢٠) .

ويقول تعالى مخاطباً المؤمنين :

(□ □ □ □ □ □ □) (٢١) والأوثان من أشد المحرمات في الإسلام .

وقال تعالى: (وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ)(٢٢). وغيرها من الآيات التي تدل على معنى التحريم (٢٣) .

أما ما ورد في السنة النبوية المطهرة من أحاديث تدل على تحريم الخمر فأذكر منها :-

١- ما أخرجه البخاري ومسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ(ص) قَالَ : لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ (٢٤) .

وجه الدلالة :- الحديث معناه أنَّ المؤمن لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله (٢٥) .

٢- ما أخرجه أبو داود وابن ماجه عن ابْنَ عُمَرَ قال : قال رسول الله(ص) لَعَنَ اللَّهُ الْخَمْرَ وَشَارِبَهَا وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا وَمُبْتَاعَهَا

وَعَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ . وزاد ابن ماجه وآكل ثمنها (٢٦) .

وجه الدلالة :- إنَّ الله تعالى لعن الخمر أي ذاتها لأنها أم الخبائث مبالغة في التَّنَفُّرِ عنها ولعن متناوله بأي وجه كان وَخَصَّ الأكل لأنَّه أغلب وجوه الانتفاع (٢٧) .

٣- ما أخرجه مسلم عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ(ص) قَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ (٢٨) .

وجه الدلالة :- الحديث يدلُّ صراحة على أنَّ كل مسكر فهو حرام وهو خمر (٢٩) .

وقد أجمع الفقهاء على تحريم الخمر(٣٠) مستدلين بما ذكرت آنفاً من أدلة وردت في الكتاب العزيز والسنة النبوية المطهرة .

ولكن في عصرنا هذا وللأسف قد انتشر في بلدان المسلمين شرب الخمور علناً حتى أنهم هيَّأوا لها في بيوتهم أماكن خاصة وكؤوساً خاصة بها وأصبحت تُقدَّم للضيوف حتى أنهم أطلقوا عليها مُسمَّيات مغايرة لاسم الخمر لإظفاء صفة الشرعية عليها ، وكذلك نرى أنَّ الكثير من بلدان المسلمين تباع الخمور في شوارعهم علناً دون رادع شرعي أو قانوني يردع هؤلاء والله المستعان (٣١) .

المطلب الثاني :- الأضرار المترتبة على شرب الخمر .

أولاً :- الضرر الإجتماعي .

عندما يعتاد الإنسان شرب الخمر بصورة متواصلة يصبح مدمناً . والإدمان على الخمر يصيب الإنسان بأزمات نفسية وحالات من الكآبة الحادة لا يكاد المدمن يخرج منها في نظره إلا بالعودة لشرب المزيد من الخمر وهكذا يصبح أسيراً للخمر مرة أخرى . وإنَّ الخمر كان وما زال سبباً من أسباب تفكك الأسَر سواء أكان ذلك في المجتمعات المسلمة أم في المجتمعات الغربية ، ومن ذلك ما يعانيه الأبناء في الأسر التي يُدمنُ فيها أحد الأبوين على الخمور من إشكالات واضطرابات نفسية تؤدي إلى فشل وانحطاط في العلاقات الأسرية مما

تتسبب في أن يترك أحد الأبوين المنزل ويصبح الأبناء دون رقيب خاصة إذا كان الأب هو من ترك المنزل ، فيصبح الأبناء أسارى الشارع وصديق السوء وما أكثرهم في زماننا (٣٢) .

وبسبب انتشار أم الخبائث ، كثرت في معظم الأقطار الإسلامية الجرائم والمصائب البشعة التي كنا نسمع بها في بلاد الكفر ، ولو احتكمنا إلى شرع الله ، وقام كلٌّ منّا بواجبه في الرعاية والتربية والتذكير لما وقع الذي نحن فيه (٣٣) .

وقال الإمام القرطبي رحمه الله تعالى :- (ثم إنَّ الشارب يصير ضحكة للعقلاء فيلعب ببوله وعذرته وربما يمسح وجهه ، حتى رؤي بعضهم يمسح وجهه ببوله ويقول : اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين ، ورؤي بعضهم والكلب يلحس وجهه وهو يقول له : أكرمك الله) (٣٤) .

وانَّ آخر الأبحاث العلمية تعترف بأنَّ الخمر يؤدي إلى البغضاء والعنف وجرائم القتل ، وتنادي هذه الأبحاث بضرورة ترك هذا المشروب الخطير والإبتعاد عنه ، ولكنَّ القرآن الكريم كان قد حرَّم علينا الخمر سلفاً لأنَّ الله تعالى يريد لنا الخير .

وخلصت دراسة علمية حديثة إلى أنَّ جرائم العنف بين المراهقين ترتبط بشرب الكحوليات في سنٍ مبكرةٍ . وأوضحت نتائج هذه الدراسة التي أُجريت على مجموعة من اللصوص أنَّ الشباب الصغير المتهم في جرائم القتل بدأوا في شرب الكحوليات في سن الثانية عشرة مقارنة مع غيرهم في سن الخامسة عشر . وتقول الدراسة : إنَّ الدَّين ارتكبوا جرائم عنف أيضاً قالوا : إنَّ نسبة شربهم للكحوليات تساوي ضعف النسبة التي يشربها أصحاب الجنح غير المرتبطة بأعمال العنف(٣٥).

ثانياً :- الضرر الصحي .

إنَّ الإسلام يوصي ويحث المسلمين على الحفاظ على النفس فقال تعالى : (وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) (٣٦) .

وبداية يجب أن نعلم أنَّ للخمر أضرار كثيرة منها الجرعة القليلة من الخمر تحدث شيئاً من الارتفاع في ضغط الدم ، وكلَّما تضاعف الضغط يحدث هيجاناً يزيد في الضغط لدرجة ينفجر معها شريان في المخ والذي يسبب شللاً وقد ينجو منه الشخص جزئياً ولا ينجو كلِّياً . والخمر تؤثر في غدد الجسم عموماً وتسبب الاضطراب لها وللقلب . وتسبب الخمر احتقان الجهاز التناسلي (٣٧) .

والخمر من أعقد المشكلات التي يَجأر منها الغرب ويبحث عن حلٍّ لكن دون جدوى فهذا السيناتور الأمريكي(وليم فولبرايت) يقول عن مشكلة الخمر : (لقد وصلنا إلى القمر ولكن أقدامنا ما زالت منغمسة في الوَحل ، إنَّها مشكلة حقيقية عندما نعلم أنَّ الولايات المتحدة فيها أكثر من(١١) مليون مُدمن خمر وأكثر من(٤٤) مليون شارب خمر، وقد نقلت مجلة(لانست) البريطانية مقالاً بعنوان (الشوق إلى الخمر) جاء فيه : إذا كنت مشتاقاً إلى الخمر فإنَّك حتماً ستموت بسببه

إنَّ أكثر من(٢٠٠) ألف شخص يموتون سنوياً في بريطانيا بسبب الخمر ، وينقل البروفسور(شاكيت) أنَّ (٩٣%) من سكان الولايات المتحدة يشربون الخمر وأنَّ(٤٠%) من الرجال يعانون من أمراض عابرة بسببه و(٥%) من النساء و(١٠%) من الرجال يعانون من أمراض مزمنة معندة (٣٨) .

ومن المعروف أنَّ الكبد هو العضو الأساسي المعرَّض لأضرار المواد الكحولية ، ولمَّا كان الكبد يؤلف(مصنعاً) فائق الأهمية لصياغة العناصر الأولية للجسم من مركبات آزوتية ودهنية وسكرية وخمائر ضرورية للهضم وعناصر أساسية لتوازن الدم ، والكبد هو المخزن التمويني لكافة المواد الغذائية وهو يعدِّل السموم وينتج المادة الصفراء . ففي فرنسا وحدها يموت سنوياً أكثر من(٢٢) ألف شخص بسبب تشمع الكبد الغولي و(الغول) سُمٌّ شديد للخلية الكبدية . وفي ألمانيا يموت حوالي(١٦) ألف شخص ، كما أنَّ الغول يحترق ضمن الكبد ليطلق كل (١)غم منه(٧) حريرات تؤدي بالمدمن إلى عزوفه عن الطعام دون أن تعطيه هي أي فائدة مما يعرضه لنقص الوارد الغذائي (٣٩) . وغيرها من أمراض القلب والجهاز الهضمي والعصبي والتناسلي .

ومن المعروف علمياً أنَّ الكحول سريع الإمتصاص في المعدة والأمعاء الدقيقة ويصل بسرعة إلى مجرى الدم ثم يتخلل كل أنسجة الجسم بسهولة شديدة ومنها

خلايا الجهاز العصبي المركزي . ويؤثر الكحول حتى لو كان بكمية ضئيلة جداً(حوالي٠.٠٣%) على وظائف الخلايا العصبية ويبطيء من انتقال التيارات العصبية فيما بينها مما يؤدي إلى تقليل التركيز واختلال في الحركة مع عدم القدرة على الحكم الصحيح على الأشياء . وتتصاعد الأعراض مع زيادة نسبة الكحول في الدم ويفقد الجهاز العصبي وظائفه تدريجياً حتى حدوث غيبوبة وانخفاض شديد في معدل ضربات القلب قد يؤدي للموت عند تركيز(٠.٣٥%) . وإذا وصل التركيز إلى(٠.٥٠%) فإن الجهاز العصبي المركزي ينهار مما يؤدي للموت (٤٠).

المبحث الثاني

الخمر في العهد القديم والجديد

إنَّ مما لا شك فيه أنَّ المُشَرِّع لكل الأديان السماوية هو الله سبحانه وتعالى فمن غير المعقول أن يقول تعالى عن الخمر والميسر : (□ □ □ □) (٤١) فيحرِّم الخمر على أُمَّةٍ ويجعله حلالاً للأمم الأُخرى لأنَّ الإثم هو الإثم أينما وجد ، وأنَّ الله تعالى لم يخلق الجن والإنس إلا لعبادته جلَّ ثناؤه فقال: (ج ڃ ڄ چ ڃ) (٤٢) . ومن المعلوم أنَّ العقل البشري هو مناط التكليف ، وقد علمنا أنَّ الخمر تذهب العقول فكيف يتسنى للعبد من عبادة ربه على أكمل وجه مع تناول الخمر . لذا كان لا بد لنا من تتبع النصوص الواردة في كتب الأديان السماوية الأخرى ليتسنى لنا النظر عن كثب زيف ما يدَّعيه أتباع هذه الديانات في زماننا هذا .

المطلب الأول :- الخمر في العهد القديم .

إنَّ المتتبع لنصوص العهد القديم(كتاب التوراة) لا سيما النصوص الخاصَّة بالمسموحات والمحظورات من الطعام والشراب يلاحظ أنَّ هذه النصوص لم تحرِّم الخمر (٤٣) . إلا أننا لو أمعنا النظر في نصوصٍ أخرى لوجدنا أنَّ التوراة تحرم الخمر تحريماً قاطعاً على العكس مما يدَّعيه أحبارهم على مرِّ العصور .

وهذه بعض النصوص التي تؤكد صحة ما ذهبنا إليه :-

١- (الخمرُ مُستَهزِئَةٌ والمُسكِرُ صَخَّابٌ، وَمَن يدمن(٤٤) عليها فليس بحكيم)(٤٥) .

٢- (ليس للملوك أن يُدمنوا الخمر ، ولا للعظماء أن يجرعوا المُسكر . لَئِلا يسكروا فينسوا الشريعة ، ويجوروا على حقوق البائِسين) (٤٦) .

فهذا النصُّ يؤكد على أنَّ من سكر من الملوك والعظماء فإنَّه ينسى الشريعة ويجور على حقوق البائسين ، ومن المعلوم أنَّ الناس كافة مكلفون بتطبيق الشريعة وليس الملوك والعظماء فقط ، لذا يتساوى جميع الناس في هذا الأمر.

٣- (أمر الرب هارون : لا تشرب الخمر أنت وأبناؤك خمراً مسكراً عند دخولكم لخيمتي في خيمة الإجتماع لئلا تموتوا ، وتكون هذه عليكم فريضة أبدية جيلاً بعد جيل ، لتميِّزوا بين المقدَّس والمحلل ، النجس والطاهر ، ولتعلّموا شَعْبَ إسرائيل جميع الفرائض التي أمرت بها على لسان موسى) (٤٧) .

٤- (لا تكن واحداً من مدمني الخمر ، الشَرِهين لإلتهام اللحم لأنَّ السكِّير والشَّرِه يفتقران) (٤٨) .

٥- (لمن المعاناة ؟ لمن الويل (٤٩) والشقاء والمخاصمات والشكوى ؟ لمن الجراح بلا سبب ؟ ولمن احمرار العينين ؟ إنَّها للمدمنين الخمر ، السَّاعِين وراء المسكر الممزوج . لا تنظر إلى الخمر إذا التهبت بالإحمرار ، وتألقت بالكأس ، وسالت سائغة ، فإنَّها في آخرها تلسع كالحية وتلدغ كالأفعوان (٥٠) ، فتشاهد عيناك أموراً غريبة ، وقلبك يحدِّثك بأشياء ملتوية ، فتكون مترنحاً كمن يضطجع في وسط عُباب البحر، أو كراقد على قمة سارية فتقول : ضربوني ولكن لم أتوجع ، لكموني فلم أشعر، فمتى أستيقظ؟ سأذهب ألتمس شربها مرة أخرى)(٥١) .

٦- (ويل لمن ينهضون في الصباح مبكرين يسعون وراء المُسكِر حتى ساعة متأخرة من الليل إلى أن تُلهبَهُمُ الخمر يَتَلَهَّوْنَ في مآدبهم بالعُودِ

والرباب والدُّفّ والناي والخمر ، غير مكترثين لأعمال الرَّب ولا ناظرين إلى صنع يديه ، لذلك يُسبى شعبي لأنَّهم لا يعرفون ، ويموت عظماؤهم جزعاً ، ويهلك العامة ظمأ) (٥٢) .

فهذه النصوص تتوعد كل من يُدمن على شرب الخمر بل توعدت حتى من ينظر إليها ، فكيف يكون النهي والتحريم إن لم يكن واضحاً وجلياً في هذه النصوص ؟ .

ولو أمعنَّا النظر أكثر لوجدنا أنَّ بعض نصوص التوراة تمدح كل من لم يشرب الخمر ويمتثل لتعاليم ووصايا الأنبياء والرسل فلنتابع هذا النص بدقة:

فأوحى الرب بهذه النبوءة إلى إرميا (٥٣) : (هذا ما يُعلِنُهُ الرب القدير إلهُ إسرائيل : انطلق وقل لرجال يهوذا ولأهلِ أورشليم : ألا تقبلون تأديباً فتسمعوا كلامي ؟ ها وَصية يوناداب بن ركاب(٥٤) التي أوصى بها أبناءه قائلاً : لا تشربوا خمراً ، قد نفذوها فلم يشربوا خمراً إلى هذا اليوم ، لأنَّهم أطاعوا أمر أبيهم ، أما أنا فقد أنذرتكم منذ البدء فلم تسمعوا لي ، وبعثت إليكم جميع عبيدي الأنبياء الواحد تِلْوَ الآخر قائلاً : ليرجع كل واحد عن طريقه الشرير ، وقوِّموا أعمالكم ، ولا تَضِلُّوا وراء آلهةٍ أخرى لتعبدوها ، فتستوطنوا الأرض التي وهبتها لكم ولآبائكم) فلم تسمعوا ولم تطيعوني . لقد نفَّذَ أبناء يوناداب بن ركاب وصية أبيهم التي أمرهم بها ، أمَّا هذا الشعب فلم يسمع لي . لذلك هكذا يقول الرب القدير إله إسرائيل : سأُوقع على شعب يهوذا وعلى جميع أهل أورشليم كل ما قضيت به عليهم من عقاب ، لأنِّي أنذرتهم فلم يسمعوا ، ودَعَوتُهُم فلم يُجيبوا) (٥٥) .

فهذه النصوص بمجموعها تَدلُّ على أنَّ الكتاب المقدس بعهده القديم(التوراة) لم يغفل تحريم الخمر كما يدَّعي البعض بأنَّ التوراة لم تحرِّم الخمر تحريماً قاطعاً ، بل على العكس من ذلك أنها حرَّمت مخالطة من يشرب الخمر وحرَّمت النظر إليها وتوعدت كل من أدمن على شربها بالويل وغيرها من ألفاظ الوعيد الأخرى .

إلا أنَّنا نرى أنَّ اليهود وكعادتهم في تشويه صورة الأنبياء عليهم السلام والطعن فيهم يتهمون بعض الأنبياء والرسل بشرب الخمور مثل سيدنا نوح عليه السلام فقالوا :-

(واشتغل نوح بالفلاحة وغرس كَرْماً ، وَشَرِبَ من الخمر وتعرى داخل خيمته ...) (٥٦) .

فكيف يُتَّهم سيدنا نوح عليه السلام بمثل هذا الإتهام وهو أحد أولي العزم من الرسل عليهم الصلاة والسلام ، وقد قال الله تعالى عنه في كتابه العزيز: (ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ * ﭜ ﭝ ﭞ ﭟﭠ (٥٧) .

بل وأكثر من ذلك فقد اتهموا سيدنا لوط عليه السلام بشرب الخمر والزنا بإبنتيه بعد أن سكر وهو لا يعلم والعياذ بالله (٥٨) .

المطلب الثاني :- الخمر في العهد الجديد .

لا تختلف الديانة المسيحية عن الديانة اليهودية في تحريم الخمر ، إلا أنَّ البعض يَدَّعي جُزافاً بأنَّ المسيحية لم تُحرِّم الخمر تحريماً قاطعاً بل أنَّها أباحت تناوله ولكنَّها جعلته بشكل محصور جداً (٥٩) ، وهذا كلام غير دقيق لأنَّنا لو تتبعنا نصوص العهد الجديد(الإنجيل) لوجدنا أنَّ فيه من النصوص التي تحرم الخمر تحريماً قطعياً الكثير ، إلا أنَّها لا تتناسب ومنكريها لأنَّها تتضارب ومصالحهم الشخصية . وهذه بعض النصوص التي تدلُّ على ذلك :-

١- يقول الرسول بولس (٦٠) : (أمَّا الآن فقد كَتَبْتُ إليكم بأن لا تُعاشِروا مَنْ يُسَمَّى أخاً إن كانَ زانياً أو طَمَّاعاً أو عابد أصنامٍ أو شَتَّاماً أو سكِّيراً أو سَرَّاقاً . فَمِثلُ هذا لا تُعاشِروهُ ولا تجلسوا معه لتناول الطعام) (٦١) .

إلا أنَّنا نرى أنَّ أغلب الكنائس البروتستانتية (٦٢) قد أباحت لرجال الدين أن يشربوا الخمر ولكن بشرط أن لا يكونوا مدمنين عليه ، مع العلم أنَّ البعض يُجيز للعامَّة أيضاً شرب القليل منه ولا سيما في المناسبات الاجتماعية ، مع التحفّظ والانتباه إلى عدم السكر به (٦٣) .

٢- وقال أيضاً : (أمَّا أعمال الجسدِ فظاهِرةٌ ، وهي : الزنى والنجاسة والدعارة وعبادة الأصنام والسحر ، والعداوة والنزاع والغيرة والغضب

، والتَحَزُّبُ والإنقسام والتعصب ، والحسد والسكر والعربدة ، وما يشبه هذه ، وبالنظر إليها ، أقول لكم سلفاً، كما سبق أن قلت لكم أيضاً ، إنَّ الذين يفعلون مثل هذه لن يرثوا ملكوت الله) (٦٤) .

لقد قرنت رسالة بولس هذه(السكر) مع كل هذه الأفعال المحرمة والمستقبحة عندهم ، فكيف يقال بعد هذا أنَّ الخمر مباح في الديانة المسيحية . فإذا كانت الخمر مباحة فكل ما سواها من هذه المحظورات مباح في الديانة المسيحية . وهذا أمرٌ مستبعد لأنَّ كل الديانات والمعتقدات تستهجن مثل هذه الأفعال المشينة ولا ترغب في أن تتفشى في مجتمعاتها فكيف بديانة سماوية مصدر تشريعها هو الله تعالى ؟ .

٣- وقال أيضاً:(ولا تسكروا بالخمر ففيها الخلاعة ، بل امتلئوا بالروح)(٦٥). (أي بالروح القدس) (٦٦) .

فهذا نهي صريح بعدم السكر بالخمر لأنها تؤدي إلى المجون والخلاعة .

٤- وقال : (يَجبُ أَنْ يَكُونَ الرَّاعِي بِلاَ عَيْبٍ ، زَوْجاً لامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ ، نَبيهاً عَاقِلاً مُهَذَّباً مِضْيَافاً ، قَادِراً عَلَى التَّعْلِيمِ ، لاَ مُدْمِناً لِلْخَمْرِ ولا عَنيفاً ، بل لطيفاً ، غَيْرِ مُولَعٍ بالمالِ ، يُحْسِنُ تَدبيرَ بَيْتِهِ ، ويُرَبي أولادهُ في الخُضُوعِ بكل احترام) (٦٧) .

فكيف لا يكون مدمناً للخمر من أبيح له شرب القليل منها ؟ وكيف يكون نبيهاً وعاقلاً ومهذباً ولطيفاً ويحسن تدبير بيته وتربية أولاده وهو فاقدُ العقل فاقدُ التوازن والسيطرة على نفسه ؟ .

٥- وقال : (أَمَّا الْمُدَبِّرُونَ (٦٨) ، فَيَجِبُ أَنْ يَكُونُوا أَيْضاً ذَوِي رَصَانَةٍ ، لاَ ذَوِي لِسَانَيْنِ ، وَلاَ مُدْمِنِينَ لِلْخَمْرِ ، ولا سَاعِينَ إلى المَكْسَبِ الخسِيسِ ، يَتَمَسَّكونَ بحقائق الإيمان الخَفِيَّةِ بضميرٍ نَقِيٍّ) (٦٩) .

٦- وأشدُّ ما جاء به النهي والتحريم هي رسالة الرسول بطرس الأولى . وَنَصُّها : (كَفَاكُمْ ذَلِكَ الزَّمَانُ الْمَاضِي مِنْ حَيَاتِكُمْ ، لِتَكُونُوا قَدْ سَلَكْتُمْ سُلُوكَ الْوَثَنِيِّينَ ، حِينَ كُنْتُمْ تَعِيشُونَ فِي الدَّعَارَةِ وَالشَّهَوَاتِ وَإِدْمَانِ الْخَمْرِ، وَحَفَلاَتِ السُّكْرِ والعَرْبَدَةِ وَعِبَادَةِ الأَصْنَامِ المُحَرَّمَةِ) (٧٠) .

فقد قرن الرسول(بطرس) إدمان الخمر وحفلات السكر والعربدة بالوثنية وعبادة الأصنام المحرمة في الديانة المسيحية . فلو لم يكن شرب الخمر والإدمان عليه محرَّم في الديانة المسيحية لم تكن رسالته لهم بهذه الشدَّة ، فقد أكَّد على ترك الماضي بكل ما فيه من شرك واتِّباعٍ للشهوات وَنَبَّهَ على أنَّ هذا هو سلوك الوثنيين وليس سلوك الديانة المسيحية الصحيحة .

وقد استدلَّ النصارى الذين يبيحون شرب الخمر بما يأتي :-

١- (وَفِي اليومِ الثالثِ كانَ عُرْسٌ فِي قَانا بمنطقةِ الجَليلِ ، وكَانَتْ هُنَاكَ أُمُّ يَسُّوعَ ، وَدُعِيَ إلى العُرسِ أَيْضَاً يَسُوعُ وَتَلامِيذُهُ ، فَلَمَّا نَفِدَتِ الخَمْرُ ، قالت أُمُّ يَسُّوعَ لَهُ :(لَمْ يَبْقَ عِنْدَهُمْ خَمْرٌ!) فَأَجَابَها : مَا شَأْنُكِ بِي يَا امْرَأَةُ؟ ساعَتِي لَمْ تَأْتِي بَعْدُ ! فَقَالَتْ أُمُّهُ لِلخَدَمِ : افْعَلُوا كُلَّ مَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ. وكَانَتْ سِتَّةُ أَجْرانٍ حَجَرِيَّةٍ ، يَسْتَعْمِلُ اليَهودُ مَاءَهَا للتَّطَهُّرِ ، يَسَعُ الواحِدُ مِنْهَا مِكيالينِ أَوْ ثَلاثَةٍ (أي مابين ثمانين إلى مِائَةٍ وعِشْرينَ لِتراً) فَقَالَ يَسوعُ للخَدَمِ املأوا الأَجْرانَ مَاءً فَمَلأُوها حَتى كَادَت تَفِيضُ . ثُمَّ قَالَ لَهُم: وَالآنَ اغْرِفُوا مِنْها وَقَدِّمُوا إلى رَئِيسِ الوَليمَةِ ! فَفَعَلوا ، ولَمَّا ذاقَ رَئِيسُ الوَليمةِ الماءِ الذي كانِ قَدْ تَحوَّلَ خَمْراً ، ولَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ مَصْدَرَهُ، أَمَّا الخَدَمُ الذينَ قَدَّموهُ فكانوا يَعْرِفونَ ، اسْتَدْعى العَرِيسَ ، وَقَالَ لَهُ : الناسُ جميعاً يقدمونَ الخَمْرَ الجَيِّدَةَ أَوَّلاً ، وبَعْدَ أَنْ يَسْكَرَ الضُيُوفُ يُقَدِّمونَ لَهُمْ مَا كَانَ دَونَها جوْدَةً ، أَمَّا أَنْتَ فَقَدْ أَبْقَيتَ

الخَمْرَ الجَيِّدَةَ حَتَى الآن . هذِهِ المُعْجِزَةُ هِيَ الآيَةُ الأُولى التي أَجْراهَا يَسُّوع في قَانَا بالجَلِيلَ وَأظهرَ مَجْدَهُ ، فَآمَنَ بِهِ تَلامِيذُهُ) (٧١) .

ويجاب عن هذا بأمور عدة منها :-

أولاً :- هل يعقل أن تحضر السيدة مريم عليها السلام مثل هذه الأعراس والناس يقدمون الخمر فيها ويسكرون وهي التي وصفها الله تعالى بقوله :
(ۓڭڭ ڭ ڭ ۇۇۆۈ ۋ ۅۉ ې)(٧٢).

ثانياً :- كيف يجيب الولدُ البار بأمه بقوله : (ما شأنك بي يا امرأة ؟) وقد قال الله تعالى على لسان السيد المسيح عليه السلام : (ں ں ڻ ڻ ڈ ڈ)(٧٣) .

ثالثاً :- إنَّهم يقولون بجواز شرب الخمر ولكن بشرط أن لا يبلغ درجة السكر ، إلا أنَّنا نرى ومن خلال هذا النص أنَّ السيد المسيح عليه السلام قد قام بتحويل الماء الطاهر إلى خمر مسكر ، وقد وصف رئيس المتكأ الخمر التي صنعها يسوع من الماء بأنها(خمر جيدة) وهو وصف للخمر المُسكرة والتي يجب أن يتم تقديمها في البداية ، ثم بعد أن يسكروا يتم تقديم الخمر الرديء ، فنحن أمام معضلة تهدم عقيدة الفداء عند النصارى والتي تتطلب أن يكون الفادي بلا خطيئة. أَلَيْسَت مساعدة بعض الأشخاص على خطيئة السُكْر بتصنيع خمر(مُسكر) لهم خطيئة ؟ إذا لم تكن خطيئة، فهناك تناقض في نصوص الكتاب المقدس وهذا دليل على تحريفه وإذا كانت خطيئة ، فهذا يدلُّ على فساد عقيدة الفداء والصلب التي تتطلب أن يكون يسوع بلا خطيئة (٧٤) .

رابعاً :- أيُّ تلاميذ هؤلاء الذين لا يؤمنون بنَبيِّهم عليه السلام حتى يُحَوِّل لهم الماء الطاهر إلى خمر جيدة ؟ .

٢- وذكروا أنَّ السيد المسيح عليه السلام كان قد ضرب لهم مثلاً عن رجل وقع بأيدي لصوص جرحوه ثم تركوه ومرَّ به رجل سامريٌّ صالح فقال لهم : (إلا أنَّ سامريَّاً مسافراً جاء إليه ، ولَمَّا رآه ، أخذته الشفقة عليه ، فتقدَّم إليه وربط جراحه بعدما صَبَّ عليها زيتاً وخمراً) (٧٥) .

٣- يقول الرسول بولس لتلميذه النصراني تيموثاوس : (لا تشرب الماء فقط بعد الآن . وإنَّما خُذ قليلاً من الخمر مُداوياً مَعِدَتَكَ وأمراضك التي تعاودك كثيراً) (٧٦) .

وقد أثبت العلم أنَّ الآثار الجانبية للكحول كدواء أكثر من منافعه ، وبالتالي تم البحث عن بدائل له في الأدوية الحديثة .

وهنا يجب أن نتأمل إجابة الرسول(ص) الذي لا ينطق عن الهوى في الحديث الذي أخرجه الإمام مسلم أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُوَيْدٍ الْجُعْفِيَّ سَأَلَ النَّبِيَّ(ص) عَنْ الْخَمْرِ فَنَهَاهُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا فَقَالَ : إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ . فَقَالَ : (إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ) (٧٧) (٧٨) .

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين .

فيما يأتي أذكر أهم الثمرات التي توصلت إليها من خلال كتابتي لهذا البحث .

١- إنَّ الدين الإسلامي يحث المسلمين على الحفاظ على العقل البشري الذي هو مناط التكليف .

٢- إنَّ الإسلام حرَّم الخمر تحريماً قطعياً . إلا أنَّه لم يحرِّمها دفعة واحدة بل تدرَّج في تحريمها على مراحل ثلاث كون الناس قد اعتادوها قبل الإسلام وفترة قليلة في الإسلام كي لا يُنَفَّرَ الناس ويشقَّ عليهم .

٣- إنَّ الإسلام يحث المسلمين على الإبتعاد عن شرب الخمر كونها تسبب ضرراً إجتماعياً وصحيَّاً .

٤- إنَّ كلاً من التوراة والإنجيل فيها من النصوص الكثيرة التي تحرِّم الخمر تحريماً قطعياً على العكس مما يدَّعيه أتباع الديانتين اليهودية والمسيحية .

٥- لا تختلف التوراة والإنجيل عن القرآن في تحريم الخمر كون أنَّ المشرِّع هو الله تعالى رغم كل ما فيهما من تحريف .

٦- إنَّ للخمر آثار كارثيَّة سواء أكان ذلك في المجتمعات الإسلامية أم الغربية.

٧- إنَّ الخمر لا يمكن أن يستخدم كدواء للعلاج من الأمراض كما يَدَّعي البعض من أتباع الديانة المسيحية بدليل أنَّ الغرب لا زال يبحث عن بدائل عن الخمر في صناعة الأدوية لما لها من أضرار جانبية .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه الطيِّبين الطاهرين .

الباحث ...

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم

١- أحكام القرآن ، أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر(ت٣٧٠هـ) ، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي (دارإحياء التراث العربي – بيروت – ١٤٠٥هـ) .

٢- الإجماع ، للإمام ابن المنذر(ت٣١٨هـ) ، تقديم ومراجعة الشيخ عبد الله بن زايد آل محمود ، تحقيق : فؤاد عبد المنعم أحمد ، ط٣(دار الثقافة – قطر – الدوحة -١٤٠٨هـ -١٩٨٧م) .

٣- البداية والنهاية ، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء(٧٧٤هـ) ، (مكتبة المعارف – بيروت) .

٤- التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني (المدينة المنورة – ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م) .

٥- التيسير بشرح الجامع الصغير ، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المنَّاوي ، ط٣(مكتبة الإمام الشافعي- الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) .

٦- تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت١٢٠٥هـ) ، تحقيق : مجموعة من المحققين ، (دار الهداية) .

٧- الجامع لأحكام القرآن : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي(ت٦٧١هـ) ، (دار الشعب – القاهرة) .

٨- جامع البيان عن تأويل آي القرآن : محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر(ت٣١٠هـ) ، (دار الفكر - بيروت – ١٤٠٥هـ) .

٩- حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرَّة العين بمهمات الدين ، أبو بكر بن السيد محمد شطا الدمياطي(دار الفكر – بيروت) .

١٠- الخطايا في نظر الإسلام ، عفيف عبد الفتاح طيّاره ، ط٥(دار العلم للملايين – بيروت -١٩٨٠م) .

١١- خمر الدنيا بين الرخص المزعومة والتحريم ، بحث للدكتور وضاح كافي حلومي ، (الجامعة الإسلامية – بغداد – ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م) .

١٢- الزواجر عن اقتراف الكبائر: ابن حجر الهيثمي(ت٩٧٤هـ) ، تحقيق : مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، ط٢(المكتبة العصرية - لبنان / صيدا - بيروت - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) .

١٣-سنن ابن ماجه ، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني(ت٢٧٣هـ) ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي(دار الفكر – بيروت) .

١٤- سنن أبي داود ، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي (ت٢٧٥هـ)، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد(دار الفكر - بيروت).

١٥- شرح النووي على صحيح مسلم ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي(ت ٦٣٦هـ) ، (دار إحياء التراث العربي – بيروت – ١٣٩٢هـ) .

١٦- صحيح البخاري : للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري(ت٢٥٦هـ) ، ط٢(دار ابن رجب – دارالفوائد – مصر – ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م) .

١٧- صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري(ت٢٦١هـ) ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، (دار إحياء التراث العربي – بيروت) .

١٨-عون المعبود شرح سنن أبي داود ، محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت١٣٢٢هـ) ، ط٢(دار الكتب العلمية – بيروت -١٩٩٥م) .

١٩- القاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي(ت٨١٧هـ) ، (الرسالة – بيروت) .

٢٠- الكتاب المقدس(التوراة) ، (كتاب الحياة) ، ط٥(ترجمة القاهرة - ١٩٩٤م) .

٢١- الكتاب المقدس ، كتاب الحياة ، العهد الجديد(الإنجيل) ، ط٥(ترجمة القاهرة - ١٩٩٤م) .

٢٢- لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري(ت٧١١ هـ) ، ط١(دار صادر– بيروت) .

٢٣- مقدمة ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي ، ط٥(دار القلم - بيروت – ١٩٨٤) .

٢٤- موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية ، يوسف الحاج أحمد(مكتبة ابن حجر – ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م) .

٢٥- موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة ، جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة علي بن نايف الشحود .

مواقع الأنترنت

٢٦- الخمر بين الإجتناب في الإسلام وكونها جزء من العقيدة النصرانية ، مقال منشور في الأنترنت ، عنوان الموقع : http://www.islamegy.com/articles/alcohol-in-christianity/ .

٢٧- الخمر بين اليهودية والمسيحية والإسلامية ، مقالة بقلم ماغي خوري ، عنوان الموقع (موقع الحوار) .

٢٨- ذم الخمر ، سلسلة بحوث وتحقيقات مختارة من مجلة الحكمة العدد(٣٥) لسنة(١٤٠٥هـ) ، نقلاً من الأنترنت من موقع (almodhe@yahoo.com) .

٢٩- شرب الخمر يؤدي إلى العنف ، مقالة منشورة في الأنترنت بواسطة :عبد الدائم الكحيل ،(بتاريخ : الخميس ، ١٧ سبتمبر ٢٠٠٩) موقع : http://annajah.net/arabic/show_article.thtml?id=٢٣١٣ .

٣٠- ما هو موقف الدين المسيحي من شرب الخمر ؟ مقال منشور بالأنترنت عنوان الموقع :-
http://www.shakwmakw.com/vb/showthread.php?t=١٣٠٥٨

٣١- ما هو موقف المسيحية من شرب الخمور ؟ مقال منشور في الأنترنت ، عنوان الموقع :-
http://www.arabicbible.com/arabic/a_faq/a_faq_others_q٣htm

٣٢- مشروبات كحولية ، مقالة منشورة في الأنترنت موقع الحوار
http://ar.wikipedia.org/wiki/%D٩%٨٥%D٨%B٤%D٨%B١%D٩%٨٨%D٨%A٨%D٨%A٧%D٨%AA_%D٩%٨٣%D٨%AD%D٩%٨٨%D٩%٨٤%D٩%٨A%D٨%A٩ .

الهوامش

---

(١) الخمر : ما خمر العقل وهو المسكر من الشراب، وقيل لأنَّهَا تَخْمُرُ العَقل وتَسْتُرُه. ينظر : لسان العرب ، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري ، ط١(دار صادر– بيروت) ٢٥٥/٤ ، تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين(دار الهداية) ٢٠٨/١١ - ٢٠٩ .

(٢) ينظر : الخطايا في نظر الإسلام ، عفيف عبد الفتاح طيّاره ، ط٥(دار العلم للملايين – بيروت - ١٩٨٠م) ١٠١/١ .

(٣) سورة البقرة : الآية ٢١٩ .

(٤) سورة الأعراف : الآية ٣٣ .

(٥) أحكام القرآن ، أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر ، تحقيق : محمد الصادق قمحاوي (دار إحياء التراث العربي – بيروت – ١٤٠٥هـ) ٣١٣/٢ .

(٦) ينظر : الخطايا في الإسلام ١٠٢/١ .

(٧) سورة النساء : الآية ٤٣ .

(٨) سورة الكافرون : الآية ١ - ٢ .

(٩) سورة النساء : الآية ٤٣ .

(١٠) الزواجر عن اقتراف الكبائر: ابن حجر الهيثمي ، تحقيق : مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز ، ط٢(المكتبة العصرية - لبنان - صيدا - بيروت - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م) ٨٠٠/٢ ، حاشية إعانة الطالبين على حلِّ ألفاظ فتح المعين لشرح قرَّة العين بمهمات الدين ، أبو بكر ابن السيد محمد شطا الدمياطي(دار الفكر – بيروت) ١٥٤/٤ .

(١١) سورة المائدة : الآيتان ٩٠ – ٩١ .

(١٢) سورة المائدة : الآية ٩١ .

(١٣) ينظر : الجامع لأحكام القرآن : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (دار الشعب – القاهرة) ٢٩٢/٦

(١٤) ينظر : جامع البيان عن تأويل آي القرآن : محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر(دار الفكر - بيروت – هـ١٤٠٥) ٣٣/٧ .

(١٥) ينظر : الخطايا في نظر الإسلام ١٠٤/١ .

(١٦) أحكام القرآن للجصَّاص ١٢٢/٤ .

(١٧) سورة القصص : الآية ٨٨ .

(١٨) سورة الإسراء : الآية٣٢ .

(١٩) سورة الإسراء : الآية ٣٤ .

---

(٢٠) سورة ابراهيم : الآية ٣٥ .

(٢١) سورة الحج : الآية ٣٠ .

(٢٢) سورة الشورى : الآية ٣٧ .

(٢٣) ينظر : الخطايا في نظر الإسلام ١٠٤/١ .

(٢٤) متفق عليه : صحيح البخاري : للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، ط٢(دار ابن رجب – دار الفوائد – مصر – ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م) ١٣٨٣/٣ ، كتاب الحدود ، باب إثم الزناة ، رقم الحديث(٦٨١٠) ، صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، (دار إحياء التراث العربي – بيروت)٧٧/١ ، كتاب الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله ، رقم الحديث(٥٧) .

(٢٥) ينظر : شرح النووي على صحيح مسلم ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي ، (دار إحياء التراث العربي – بيروت – ١٣٩٢هـ) ٤١/٢ .

(٢٦) سنن أبي داود : سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد(دار الفكر - بيروت) ٣٢٦/٣ ، كتاب الأشربة ، باب العنب يعصر للخمر ، رقم الحديث(٣٦٧٤) ، سنن ابن ماجه ، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي(دار الفكر – بيروت) ١١٢٢/٢ ، كتاب الأشربة ، باب لعنت الخمر على عشرة أوجه ، رقم الحديث(٣٣٨١) ، قال الحافظ ابن حجر : رواته ثقات ، ينظر : التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ، تحقيق : السيد عبد الله هاشم اليماني المدني ، (المدينة المنورة – ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م) ٧٣/٤ ، واللفظ لأبي داود .

(٢٧) ينظر : عون المعبود شرح سنن أبي داود ، محمد شمس الحق العظيم آبادي ، ط٢(دار الكتب العلمية – بيروت -١٩٩٥م) ٨١/١٠ ، التيسير بشرح الجامع الصغير، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المنَّاوي ، ط٣(مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ٢٩٢/٢ .

(٢٨) صحيح مسلم : ١٥٨٨/٣ ، كتاب الأشربة ، باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها بمنعه إياها في الآخرة ، رقم الحديث(٢٠٠٣) .

(٢٩) ينظر : شرح النووي على صحيح مسلم ١٦٩/١٣ .

(٣٠) ينظر : الإجماع ، للإمام ابن المنذر ، تقديم ومراجعة الشيخ عبد الله بن زايد آل محمود ، تحقيق : فؤاد عبد المنعم أحمد ، ط٣(دار الثقافة – قطر – الدوحة - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م) ١١١/١ .

(٣١) ينظر : الخطايا في نظر الإسلام ١٠٠/١ .

---

(٣٢) ينظر : خمر الدنيا بين الرخص المزعومة والتحريم ، بحث للدكتور وضاح كافي حلومي ، (الجامعة الإسلامية – بغداد – ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م) ص٥ .

(٣٣) ينظر : ذم الخمر ، سلسلة بحوث وتحقيقات مختارة من مجلة الحكمة العدد(٣٥) لسنة(١٤٠٥هـ) ، نقلاً من الأنترنت من موقع (almodhe@yahoo.com) ٢/١ .

(٣٤) تفسير القرطبي ٥٧/٣ .

(٣٥) ينظر : شرب الخمر يؤدي إلى العنف ، مقالة منشورة في الأنترنت بواسطة : عبد الدائم الكحيل ،(بتاريخ : ١٧ سبتمبر ٢٠٠٩) موقع http://annajah.net/arabic/show_article.thtml?id=٢٣١٣ .

(٣٦) سورة النساء : الآية ٢٩ .

(٣٧) ينظر : مشروبات كحولية مقالة منشورة في الأنترنت موقع الحوار http://ar.wikipedia.org/wiki/%D٩%٨٥%D٨%B٤%D٨%B١%D٩%٨٨%D٨%A٨%D٨%A٧%D٨%AA_%D٩%٨٣%D٨%AD%D٩%٨٨%D٩%٨٤%D٩%٨A%D٨%A٩

(٣٨) ينظر : موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية ، يوسف الحاج أحمد(مكتبة ابن حجر – ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م) ص٦٢٠ .

(٣٩) ينظر : الخطايا في نظر الإسلام ١٠٩/١ ، موسوعة الإعجاز العلمي ص٦٢٢ .

(٤٠) ينظر : الخمر بين الإجتناب في الإسلام وكونها جزء من العقيدة النصرانية . مقال منشور في الأنترنت ، عنوان الموقع http://www.islamegy.com/articles/alcohol-in-christianity/ .

(٤١) سورة البقرة : الآية ٢١٩ .

(٤٢) سورة الذاريات : الآية ٥٦ .

(٤٣) ينظر : الكتاب المقدس (التوراة) ، (كتاب الحياة) ط٥(ترجمة القاهرة - ١٩٩٤م) سفر اللاويين ص١٣٠ وما بعدها ، سفر التثنية ٢/١٢- ٢٩ .

(٤٤) مدمن الخمر : هو الذي لا يقلع عن شربها ، يقال فلان مدمن خمر أي مداوم شربها . ينظر : لسان العرب ١٥٩/١٣ ، مادة(دنن) .

(٤٥) سفر الأمثال ٢/٢٠ .

(٤٦) المصدر السابق نفسه ٤/٣١ – ٥ .

(٤٧) سفر اللاويين ٨/١٠ – ١١ .

(٤٨) المصدر السابق نفسه ٢١/٢٣ .

---

(٤٩) الويل : أي عذاب لهم أو هلاك أو واد في جهنم . ينظر : فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (دار النشر - دار الفكر – بيروت) ٥٠٠/٥ .

(٥٠) الأفعوان : الأفعوان بالضم ذكر الأفاعي . ينظر : لسان العرب ١٥٩/١٥ ، مادة(عشا) .

(٥١) سفر الأمثال ٢٩/٢٣ - ٣٥ .

(٥٢) سفر إشعياء ١١/٥ – ١٣ .

(٥٣) إرميا : نبي من أنبياء بني إسرائيل عليهم السلام . ينظر : البداية والنهاية ، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي أبو الفداء ، (مكتبة المعارف – بيروت) ٣٤/٢ .

(٥٤) يوناداب : من نسل هارون عليه السلام . ينظر : مقدمة ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي ، ط٥(دار القلم - بيروت – ١٩٨٤) ٢٢٧/٢ .

(٥٥) سفر إرميا ١٢/٣٥ – ١٧ .

(٥٦) سفر التكوين ٢٠/٩ – ٢١ .

(٥٧) سورة الصافات : الآيتان ٧٩ – ٨٠ .

(٥٨) ينظر : سفر التكوين ٣٠/١٩ – ٣٨ .

(٥٩) ينظر : الخمر بين اليهودية والمسيحية والإسلامية ، مقالة بقلم ماغي خوري ، عنوان الموقع (موقع الحوار) .

(٦٠) بولس : وهو واحد من أكثر المضطهدين من قبل أعداء المسيحية حماسة حيث تحول إلى رسول للأمم يحمل الإنجيل في أرجاء الإمبراطورية الرومانية . ينظر : الكتاب المقدس ، كتاب الحياة ، العهد الجديد(الإنجيل) ، ط٥(ترجمة القاهرة - ١٩٩٤م) ، أعمال الرسل ص١٧١ .

(٦١) رسالة بولس الأولى إلى مؤمني كورنثوس ١١/٥ .

(٦٢) الكنيسة البروتستانتية ، وهي الكنيسة التي دعا إليها اليهود على يد(مارتن لوثر - ١٤٨٣ -- ١٥٤٦م) والتي دعت لإلغاء(صكوك الغفران) من الخطايا والتي قام البابا بإرسال موفدين إلى أنحاء العالم كي يبيعوها لأنَّ البابا كان بحاجة إلى المال لبناء كنيسة القديس بطرس في روما ، وإباحة الإنجيل للجميع ، وأن الهدف من ذلك ليس الإصلاح الكنسي كما ادَّعَوا . وإنما حرب من نوع جديد يسيطر فيها اليهود على الأمور، ومعنى البروتستانت : المُحتجُّون أو المعارضون للبابا زعيم الكاثوليك في روما . ينظر : موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة ، جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة علي بن نايف الشحود ٦٠/٣٩ ، ١٤٠/٦١ .

---

(٦٣) ينظر : ما هو موقف الدين المسيحي من شرب الخمر ؟ مقال منشور بالأنترنت ، عنوان الموقع http://www.shakwmakw.com/vb/showthread.php?t=١٣٠٥٨٨ ، الكحول والديانات ، مقال منشور في الأنترنت ، موقع الحوار .

(٦٤) رسالة بولس إلى مؤمني غلاطية ١٩/٥ -٢١ .

(٦٥) رسالة بولس إلى مؤمني أفسس ١٨/٥ .

(٦٦) ينظر : ما هو موقف المسيحية من شرب الخمور ؟ مقال منشور في الأنترنت ، عنوان الموقع a_faq_others_q٣htm
. http://www.arabicbible.com/arabic/a_faq/

(٦٧) رسالة بولس الأولى إلى تيموثاوس ٢/٣ – ٤ .

(٦٨) وفي بعض النصوص(أمَّا الشمامسة) . والشمامسة جمع (شماس) من رؤوس النصارى الذي يحلق وسط رأسه لازماً للبيعة . ينظر : القاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، (مؤسسة الرسالة – بيروت) ٧١٢/١ ، فصل(الصاد) ، تاج العروس ١٧٣/١٦ ، مادة(ش م س) .

(٦٩) رسالة بولس الأولى إلى تيموثاوس ٨/٣ – ٩ .

(٧٠) رسالة بطرس الأولى ٣/٤ .

(٧١) إنجيل يوحنا ٢/٢ – ١١ .

(٧٢) سورة المائدة : الآية ٧٥ .

(٧٣) سورة مريم : الآية ٣٢ .

(٧٤) ينظر : الخمر بين الإجتناب في الإسلام وكونها جزء من العقيدة النصرانية . مقال منشور في الأنترنت ، عنوان الموقع
. /http://www.islamegy.com/articles/alcohol-in-christianity

(٧٥) ينظر : إنجيل لوقا ٣٣/١٠ – ٣٤ .

(٧٦) ينظر : الرسالة الأولى إلى تيموثاوس ٢٣/٥ .

(٧٧) ينظر : صحيح مسلم : ١٥٧٣/٣ ، كتاب الأشربة ، باب تحريم تخليل الخمر ، رقم الحديث(١٩٨٤) .

(٧٨) ينظر : الخمر بين الإجتناب في الإسلام وكونها جزء من العقيدة النصرانية .